مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد(7) – العدد (2)، صيف 2022
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

أشكاليات كتابة الدستور العراقي النافذ

م.م. بدر محمد طاهر مصطفى
قسم القانون، كلية القانون والعلاقات الدولية، الجامعة اللبنانية الفرنسية، اربيل، اقليم كوردستان، العرق
badir_harki@yahoo.com

عبدالله سعيد عمر
مديرية البحث والتطوير وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، اربيل، اقليم كوردستان، العراق
Abdulla.omer1987@gmail.com

ريكار شمس الدين عبدالله
مديرية التسجيل والقبول، الجامعة اللبنانية الفرنسية، اربيل، اقليم كوردستان، العراق
Rekarabdullah91@gmail.com

معلومات البحث

تاريخ البحث:
الاستلام: 2022/4/24
القبول: 2022/6/7
النشر: صيف 2022

الكلمات المفتاحية:
Constitution, issues, Influential, Political, administration

Doi:
10.25212/lfu.qzj.7.2.28

الخلاصة

مما لا شك فيه ان موضوع كتابة الدساتير والاشكاليات التي تعترض طريقها من المواضيع الهامة والجديرة بالدراسة والتطرق اليها من قبل المختصين في مجال القانون العام والقانون الدستوري على وجه الخصوص ، لما يرافقها من مواضيع حساسة تتعلق بأسلوب الحكم وفلسفتها و طرق ممارسة السلطة وبيان الحقوق والحريات الواجب حمايتها واساليب حمايتها بمايضمن منطوق مفهوم الحكم الرشيد. ومن هذا المنطلق حاولنا قدر الامكان وبشكل موجز وبعيدا عن الاطناب الممل او الاقتضاب المخل بيانها وفي بحث معنون باشكاليات كتابة الدستور العراقي النافذ ومعتمدين في ذلك على الأسلوب التحليلي والاستنباطي حيث تطرقنا للاسباب الضرورية التي دعت القيادة السياسية في ذلك الوقت للاسراع بكتابة دستور الجمهورية العراق وفق الرؤي والتطلعات الحديثة للعراق الجديد بعد حكم دكتاتوري امتد لثلاثين عاماً عانى فيها العملية السياسة في العراق من شتى اشكال التدهور مما أضعف الى حد كبير ممارسة العملية السياسة وفق الأصول الواجب مراعتها من قبل الحكام الذين تسلمو السلطة السياسية وتناولنا فيها الإشكالية الأساسية التي تتعلق بالمعوقات التي تتمثل بدور السلطة السياسة التي كانت ممسكة بمقاليد الحكم في ذلك الوقت متمثلة بسلطة الائتلاف و مدى فاعلية الاطراف السياسية في صياغة بنود الدستور وفق الرؤي والتطلعات الجديدة و مدى دور منظمات المجتمع المدني والقوى المعارضة في وضع افكارهم وأمالهم في متن الدستور الحديث وما يرافق ذلك من تعارض المصالح والتوجهات لدى فئات المجتمع العراقي في جميع النواحي السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية والمذهبية التي لاشك انها كانت من اصعب المعوقات التي رافقت كتابة الدساتير

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد(7) – العدد (2)، صيف 2022
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

والتاريخ السياسي للعراق ، يشهد على ذالك واشرت اليها في متن البحث والدراسة وعلى ضوء ما تقدم ، اتت هذه الدراسة بمناقشة تلك الاشكاليات والبحث فيها من اجل تسليط الضوء عليها وفهمها بالصورة الصحيحة

المقدمة

على اثر صدور قرار مجلس الأمن الدولي رقم (1511)، والذي يدعو سلطة الائتلاف المؤقتة إلى نقل السلطة إلى الشعب العراقي في اسرع وقت ممكن، وإلى تقديم جدول زمني من قبل مجلس الحكم العراقي لصياغة دستور جديد للعراق، ودخلت سلطة الائتلاف المؤقتة ممثلة بالحاكم المدني بول بريمر مفاوضات مع اعضاء مجلس الحكم خلال فترة رئاسة جلال الطالباني جرى الاتفاق على وضع اتفاقيةالعملية السياسية أو كما تسمى بـ (نقل السلطة) في 15 تشرين الثاني ٢٠٠٣، وقد جاءت هذه الاتفاقية بخمسة بنود رسمت خطوات العملية السياسية خلال المرحلة الانتقالية والمؤقتة والدائمة, فضلا عن الاتفاقيات الأمنية التي سوف تبرم مع العراق وسلطة التحالف في العراق، وتضمنت اتفاقية العملية السياسية أيضا آلية اختيار اعضاء الجمعية الوطنية الانتقالية فضلا عن اعادة السيادة العراقية وحل سلطة الائتلاف المؤقتة وكيفية تبني الدستور الدائم وآليةوضعه والاستفتاء عليه فيما بعد.

اهمية الموضوع:

ان اهمية هذا الموضوع تكمن في انها تتناول فترة زمنية تعد الاهم في تاريخ العراق الحديث كما وانه يعد ثاني احتلال للعراق يتم تحت ظله تشريع دستور دائم للدولة العراقية بعد الاحتلال البريطاني.

اشكالية البحث:

ان اشكالية البحث تدور حول المعوقات التي تتمثل في مدى فاعلية ودور الاحتلال والاطراف السياسية العراقية المعارضة في وضع الدستور وصياغته ومدى مشاركة الشعب في كتابته والموافقة عليه, كما ويعد موضوع المدة الزمنية التي كتبت فيها الدستور واستفتى الشعب عليه ودخوله حيز التنفيذ من الاشكاليات التي يجب ان يتم البحث فيها لصلته بمدى قوة هذا الدستور من حيث المحتوى من الناحية القانونية والسياسية ومدى ارضائه للاطراف السياسية والاجتماعية في العراق.

منهجية البحث:

هذا البحث اعتمد على الاسلوب التحليلي والاستنباطي.

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد(7) – العدد (2)، صيف 2022
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

خطة البحث:-

اتبع التقسيم الثنائي في هذا البحث ،حيث قسم هذا البحث الى مبحثين و تناول المبحث الاول منه موضوع اقامة الدساتير من المنظور العام والتطور التاريخي للدساتير العراقية تحت اسم (نظرة عامة لإقامة الدساتير والتطور التاريخي للدساتير العراقية), وبدوره قسم هذا المبحث الى مطلبين حيث بحث في المطلب الاول منه موضوع اساليب نشأة الدساتير بغية معرفة مدى اتباع الدستور العراقي لسنة 2005 للاسلوب الديمقراطي من حيث نشأته, اما بالنسبة للمطلب الثاني فبحثنا فيه تطور الدساتير في العراق مقسمين اياه على مطلبين تكلمنا في المطلب الاول عن الدساتير العراقية قبل عام 2003 والمطلب الثاني عن الدستور عام 2005.

اما بالنسبة للمبحث الثاني فخصص لموضوع مراحل تشريع دستور 2005 ودور الاطراف السياسية في تشريعها وذلك بتقسيمه الى مبحثين تناولنا في المطلب الاول منه عن مراحل تشريع دستور 2005 والمعوقات التي واجهته.

كما واننا خصصنا المطلب الثاني من المبحث الثاني لدور القوى السياسية في وضع الدستور

المبحث الاول

نظرة عامة لإقامة الدساتير والتطور التاريخي للدساتير العراقية

قبل الخوض في موضوع مراحل تشريع دستور جمهورية العراق لسنة 2005 والدخول في تفاصيله كان لابد من القاء الضوء على اساليب اقامة الدساتير بصورة عامة كذلك التطور التاريخي للدساتير العراقية وعليه خصصنا هذا المبحث لسرد هذا المواضيع بتقسيمه على مطلبين اخذين بنظر الاعتبار مقارنة هذه الاساليب مع التجربة العراقية في هذا المجال.

وعليه تناولنا في المطلبين الاساليب العامة لاقامة الدساتير كذلك التطور التاريخي للدساتير العراقية.

المطلب الاول

اساليب نشأة الدساتير

سوف نتناول في هذا المطلب عن اساليب نشاءة الدساتيروالتي يعني الطريقة المتبعة في اقامتها ذلك لأن الدستور لاينشأ من العدم بل هنالك عدة طرق لوضعه، والكلام على نشأة الدساتير ينصب فقط على الدساتير المكتوبة اي التي يكون مصدرها التشريع، ذلك لأن الدساتير العرفية تنشأ وتتطور وتتعدل عن طريق العرف دون تدخل من المشرع الدستوري.

كما وانه لا يوجد اتفاق على طريقة معينة واحدة لوضع الدساتير في جميع دول العام والطرق المتبعة تختلف من دولة لأخرى حسب درجة النضج والوعي السياسي التي وصلت لها

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد(7) – العدد (2)، صيف 2022
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

المجتمعات السياسة لتلك الدول, كما وان اختلاف طرق اقامة الدساتير يرتبط في الواقع بتطور فكرة السلطة وتحديد المالك الحقيقي لها فالحكام في فترة تأريخية معينة وخاصة في ظل النظريات الثيوقراطية كانوا يعتبرون انفسهم ملاكا للسلطة وعلى هذا الاساس انفردوا في وضع دساتير بلدانهم فصدرت دساتير كثيرة من قبل الحكام ملوكاً واباطرة على شكل منحة او هبة الى الشعب[1].

ولكن بعد ظهور النظريات الفلسفية السياسية التي تركز علي فكرة التعاقد بدأ وعي الشعوب بالظهور متجسداً في مقاومة الحكام الطغاة فانعكس ذلك في اشتراك الشعب مع الحاكم في وضع الدستور فكان يصدر في صورة تعاقد بين الحاكم من جهة والشعب من جهة اخرى[2].

وبعد هذا التطور في المجال الديمقراطي التي جعلت الشعب المصدر الفعلي والحقيقي للسلطة انتهى هذا التطور بأنفراد الشعوب بوضع دساتيرها دون مشاركة الحاكم سواء بطريقة غير مباشراي بواسطة الجمعية التأسيسية او عن طريق مباشر، اي بواسطة الاستفتاء الدستوري, واعتبر الدستور في هاتين الحالتين وليد الارادة والشعبية .

وعلى ضوء ماتقدم سنقسم هذا المطلب الى فرعين اولهما عن الاسلوب غير الديمقراطي الثاني عن الاسلوب الديمقراطي.

الفرع الاول

الاسلوب غير الديمقراطي في نشأة الدساتير

اولا: المنحة

حسب هذه الطريقة في نشأة الدساتير ينفرد الحاكم ملكاً كان او امبراطوراً بالتنازل عن بعض من سلطاته المطلقة للشعب على شكل وثيقة دستورية،وتعتبر هذه الوثيقة بمثابة دستور ممنوح.

لذا ساد الاعتقاد بأن الدستور في هذه الحالة يعتبر صادراً عن ارادة منفردة من الحاكم على نحو منحه او هبه ولكن البعض يرى ان الواقع يشير الى غير ذلك لأن الدساتير التي صدرت بموجب هذه الطريقة لم يكن صدورها عفوياً بل جاء بعد محاولات طويلة بسبب نمو الوعي السياسي للشعوب ونتيجة لذلك مارست تلك الشعوب ضغوطاً على حكامها المستبدين مما اضطروا الى ان يقيدوا بعض سلطاتهم خوفا من الانهيار من ناحية ومن اجل امتصاص النقمة الشعبية من ناحية اخرى[3].

---

[1]) احسان حميد المفرجي وكطران زغير نعمة ورعد ناجي جدة, النظرية العامة في القانون الدستوري والنظام الدستوري في العراق, العاتك القاهرة, 1989, ص231.

ابراهيم عبد العزيز شيحا, القانون الدستوري, بيروت1983, ص52-53.[2])

احسان حميد المفرجي وكطران زغير نعمة ورعد ناجي جدة, المصدر السابق, ص232.[3])

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد(7) – العدد (2)، صيف 2022
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

كما وقد ثار جدل بين الفقهاء حول امكانية او عدم امكانية الحاكم استرداد الدستور الممنوح وطرحوا الحجج المختلفة لتبرير وجهة النظر هذه او تلك، ووفقاً للاتجاه الفقهي الغالب لايستطيع الحاكم بمفرده ان يسحب الوثيقة الدستورية وذلك لتعلق حق الشعب بها، لأن الشعب في الأصل هو الصاحب الحقيقي للسلطة[4] .

ومن ابرز الأمثلة التاريخية لدساتير صدرت بطريقة المنحة هو الدستور الفرنسي لعام ١٨١٤والدستور الايطالي لعام ١٨٤٨ والدستور الياباني لعام ١٨٨٩ وهناك عدد من الدساتيرصدرت في هذا القرن بموجب طريقة (المنحة) من ذلك دستور روسيا لعام ١٩٠٦ ودستورامارة موناكو الصادر في ٥ كانون الثاني من عام ١٩١١ والدستور المصري لعام ١٩٢٣والدستور اليوغسلافي الصادر في عام ١٩٣١، كذلك دستور اثيوبيا لعام ١٩٣١ ولعام١٩٥٥([5]).

ثانيا: التعاقد

تعتبر هذه الطريقة في نشأة الدساتير مرحلة اكثر تطورا قياسا على طريقة المنحة ذلكلأن الحاكم لا ينفرد في وضع الدستور وحده، بل يعتبر الدستور في هذه الحالة وليد ارادتين ارادةالحاكم من جهة وارادة الشعب عن طريق ممثليه من جهة أخرى، كما وتعتبرهذه الطريقة مرحلة انتقال من الأسلوب غير الديمقراطي إلى الأسلوب الديمقراطي في اقامة الدساتير.

وبما ان الدستور وفقا لهذه الطريقة يوضع باشتراك الحاكم والشعب فأن اي تعديل يطرأ عليه يجب أن يشترك فيه الحاكم والشعب ايضا ووفقا لنفس اجراءات التعديلالمنصوص عليها في الدستور.

ويترتب على ذلك أن الحاكم لايستطيع تعديل الدستور بإرادته المنفردة ومن باب اولى لا يستطيع الرجوع عنه كذلك كما وان ظهور هذا الأسلوب كان نتيجة للثورات والانتفاضات التي قامت بها الشعوب ضد حكامها المستبدين.

ففي انكلترا ثار الأشراف ورجال الدين على الملك (جان سانتير) وارغموه على التنازل عن بعض سلطاته وامتيازاته بموجب العهد الأعظم لعام ١٢١٥ الذي نظم علاقة الملك بالكنيسة والاشراف ومنح الحريات وقيد حقوق الملك في فرض الضرائب والتزام الملك بموجبه ايضا باحترام نظام المحلفين وقانون البلاد[6].

كما ويعتبر الدستور الفرنسي لعام ١٨٣٠ ايضا مثالا نموذجيا لطريقة التعاقد فبعد ثورةتموز عام ١٨٣٠ اجبر الملك شارك العاشران يتنازل عن العرش واجتمع ممثلو الشعبالفرنسي ووضعوا دستور ١٤ آب ١٨٣٠ وبعد ذلك دعي الأمير لوي فيليب دوقاورليان وتليت على

ابراهيم عبد العزيز شيحا, المصدر السابق, ص 63.[4])
احسان حميد المفرجي وكطران زغير نعمة ورعد ناجي جدة, المصدر السابق, ص233.[5])
المصدر نفسه, ص233.[6])

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد(7) – العدد (2)، صيف 2022
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

مسامعه نصوص الميثاق فأبدى قبوله للميثاق واقسم يمين الحفاظ عليه, وبموجب هذه الطريقة التعاقدية اصبح ملكا على فرنسا واعتلى العرش باسم الملك لويس فيليب الأول.

ومن أمثلة الدساتير التي صدرت بطريقة التعاقد ايضا العهد الدستوري الذي وضعه البرلمان الانكليزي عام ١٧٠١ ودساتير اليونان لعام ١٨٤٤ ورومانيا لعام ١٨٦٤ وبلغاريالعام ١٨٧٩فقد تولت المجالس التشريعية في هذه الدول الثلاثة وضع الدساتير المذكورة ودعت امراء اجانب لتولي العرش فيها وذلك على اساس الالتزام باحكامها[7].

الفرع الثاني : الأسلوب الديمقراطي في نشأة الدساتير

اولا: طريقة الجمعية التأسيسية

تعد طريقة الجمعية التأسيسية في نشأة الدساتير تطبيقا للديمقراطية التمثيلية حيث ينتخب الشعب جمعية تأسيسية يكون هدفها وضع الدستور [8].

كما وينتهي دور الجمعية التأسيسية بعد الانتهاء من وضع الدستور، ويصار الى انتخاب مجلس جديد يتولى مهمة التشريع في الحدود التي رسمها الدستور وقد تتحول الجمعيةالتأسيسية الى مجلس تشريعي بعد انجاز عملها في وضع الدستور، وفي هذه الحالة يمارس المجلس سلطة مؤسسة اي ان نشاطه يكون محكوما بالقواعد الدستورية.

أن فكرة الجمعية التأسيسية في الواقع هي فكرة قديمة تعود في تاريخها إلى نهاية النصف الأول من القرن السادس عشر، عندما كانت تراود المهاجرين إلى أميركا وهم بصددتصور النظام السياسي للمستعمرات التي كانوا في طريقهم إلى انشائها في العالم الجديد[9].

لذلك وضع دستور الولايات المتحدة الأميركية الفيدرالي لعام ١٧٨٧ من قبل الجمعيةالتأسيسية التي اجتمعت في فيلاديفياومن الولايات المتحدة الأميركية انتقل اسلوب الجمعية التأسيسية إلى فرنسا وقد جاءهذا الأسلوب منسجما مع الأفكار التي نادي بها رجال الثورة الفرنسية من ضرورة إيجادسلطتين، الأولى مؤسسة تناط بها مهمة وضع الدستور او تعديله والثانية مؤسسة يأتي دورها بعد وضع الدستور الذي يرسم ويثبت حدود عملهاويفرض عليها قواعد عمل عليا لاتستطيع ان تغير منها شيئاوقد طبقت فرنسا هذا الأسلوب في وضع دستورها الصادر في ٣ايلول من عام١٧٩١وكذلك دستوريها لعامي ١٨٤٨ و١٨٧٥ واتبعت هذه الطريقة في كثير من الدول منها الدستور البلجيكي لعام ١٨٣١ ودستور فايمر الألماني لعام ١٩١٩ والدستور النمساوي لعام ١٩٢٠ والدستور الاسباني العام ١٩٣١

---

[7] احسان حميد المفرجي وكطران زغير نعمة ورعد ناجي جدة, المصدر السابق, ص233) (
[8] المصدر نفسه, 234.)(
[9] ابراهيم عبدالعزيز شيحا, المصدرالسابق, ص71-72.)(

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد(7) – العدد (2)، صيف 2022
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

والدستور اليوغسلافي والالباني لعام ١٩٤٦ والدستور الايطالي لعام ١٩٤٧والدستوران التشيكوسلوفاكي والروماني لعام ١٩٤٨ والدستوران المجري والهندي لعام ١٩٤٩والدستور السوري لعام ١٩٥٠ ودستور المملكة الليبية المتحدة لعام ١٩٥١ والدستورالباكستاني لعام ١٩٥٦(10).

ثانيا:طريقة الاستفتاء الدستوري

تعتبر طريقة الاستفتاء الدستوري تطبيق الفكرة الديمقراطية شبه المباشرة وهي مناكثر الطرق ديمقراطية في اقامة الدستور، لان الشعب يساهم بها في وضع دستوره بشكل مباشر ومن شأن الاستفتاء تنمية قدرات المواطنين ورفع مكانتهم السياسية، لأن يشعرهمبأهمية وخطورة الدور الذي يقومون به في تحديد نظامهم السياسي وبناء مؤسساتهمالدستورية ولهذه الأسباب نجد أن طريقة الاستفتاء الدستوري في وضع الدساتير متبعةفي الوقت الحاضر وعلى نطاق واسع في الكثير من دول العالم وتفضل على طريقة الجمعية التأسيسية.

بموجب هذه الطريقة يتم وضع مشروع دستور ولا يهم من هي الجهة التي تضع هذاالمشروع، فقد يوضع من قبل مجلس منتخب او من قبل لجنة من المختصين يتم تعييناعضائها او من قبل الحكومة أو حتى من قبل شخص واحد، وبعد ذلك يطرح المشروععلى الاستفتاء الشعبي العام فاذا نال الموافقة الشعبية يأخذ صيغة الدستور ويعتبر صادرةويأخذ طريقة للنفاذ دون اي اجراء آخر(11).

وبما ان طريقة الاستفتاء الدستوري تعد احد اهم الطرق في وضع الدستور، فهناك شروط موضوعية يجب توفرها فيه بغية ان تكون معبرة عن الارادة الشعبية ومنها يجب أن يجري الاستفتاء الدستوري في جو ديمقراطي بعيد عن الضغوط والتأثيرات، لكي يستطيع المواطنون التعبير عن وجهة نظرهم بمشروع الدستور بحرية تامة, كذلك يجب ان يكون الشعب المستفتي قد وصل إلى درجة مقبولة من الوعي والادراك السياسيين, وايضا يجب أن يسبق الاستفتاء توعية ومناقشات كافية تسمح لأفراد الشعب بأن يكونواعلى بينه ومعرفة كاملة بحقيقة وجوهر المشروع المستفتي عليه، حول مايتضمنه من مبادئ وافكار واحكام واتجاهات وقيم، لكي يستطيعوا المفاضلة بين اتجاه وآخر فيعمل عليه الاستفتاء.

ومن الدساتير التي وضعت بطريقة الاستفتاء الدستوري، دستور فرنسا عام ١٧٩٣ و١٩٤٦ و١٩٥٨ والدستور الايطالي لعام ١٩٤٧ والدستور التركي لعام ١٩٦١ و١٩٨٢والدستور المصري عام ١٩٥٦(12)والدستور العراقي الحالي الصادر عام2005.

---

(10) احسان حميد المفرجي وكطران زغير نعمة ورعد ناجي جدة, المصدر السابق, ص233

(11) المصدر السابق, ص235-236.

(12) احسان حميد المفرجي وكطران زغير نعمة ورعد ناجي جدة, المصدر السابق, ص236-238.

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد(7) – العدد (2)، صيف 2022
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

المطلب الثاني

التطور الدستوري في العراق

تناول هذا المطلب التطور الدستوري في العراق ومدى صلته بموضوعنا هذا حيث راينا انه من الضروري الخوض في هذا المجال لانه يبحث الجانب التاريخي لموضوعنا هذا, وعليه تم سرد تاريخي للدساتير العراقية قبل عام 2003 في الفرع الاول من هذا المطلب وتكلمنا عن كيفية انشاء الدستور العراقي لعام 2005 في الفرع الثاني.

الفرع الاول: الدساتير العراقية قبل 2003

مر العراق خلال تطوره الدستوري بثلاث مراحل، هي مرحلة الحكم العثماني ومرحلة العهد الملكي، وأخيرا مرحلة العهد الجمهوري, لكن الحياة الدستورية في العراق لم تستقر منذ تأسيسها في عام ١٩٢١ وصدور أول دستور دائم (قانون أساسي) في عام ١٩٢٥ وحتى اليوم. فقد تعددت التعديلات على القانون الأساسي وصدرت سلسلة من الدساتير المؤقتة منذ عام ١٩٥٨ وحتى دستور عام ١٩٧٠ مع العديد من التغييرات والتعديلات، التي كانت انعكاسا لتأثير وأهواء القابضين على السلطة السياسية والقوى المؤثرة في المجتمع. فبعد صدور القانون الأساسي فى عام ١٩٢٥، صدر دستور ١٩٥٨، وتوالى صدور الدساتير المؤقتة في أعوام ١٩٦٤،و ١٩٨٦، والذي بقي نافذا حتى صدور دستور عام ١٩٧٠ الذي انتهى نفاذه بسقوطالنظام في ٩ نيسان (أبريل) ٢٠٠٣ بعد أن جرت عليه تعديلات كثيرة[13].

واتسمت مسألة تطبيق الدساتير العراقية المؤقتة بالخروج عن النصوص القانونيةالواردة في هذه الدساتير واحيانا تطبيقها بشكل يتناقض معها، ولذلك نجد أنالقيمة الحقيقية للدستور ناتجة عن مدى الالتزام به، وليس ما ورد فيه من تسطير للحقوق والواجبات دون ادنى درجة من الالتزام بها.

وهنا تبرز حقيقة إن العراقلم يعرف في تاريخه الحديث والمعاصر فكرة وإنموذج الحكم الثابت, فقد كان تاريخهمنذ عشرينيات القرن العشرين سلسلة من الانقلابات الحادة التي جعلت منه مليئالمختلف التجارب الراديكالية، وصولا إلى صعود حزب البعث للسلطة, وفيهماتجسدت بصورة واضحة فكرة وإنموذج المؤقت في كل شيء إذ تحول المؤقت فيه الى ثبات دائم, وفي هذا تكمن إحدى السمات الجوهرية للدمار السياسي والاجتماعيالذي تعرض له المجتمع والدولة في العراق المعاصر, ولا يعني المؤقت هنا سوى طابعه العابر والزهيد. وهو الأمر

[13] منذر الفضل, مشكلات الدستور العراقي, دار اراس للطباعة والنشر, اربيل, الطبعة الاولى, 2010, ص7.)

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد(7) – العدد (2)، صيف 2022
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

الذي كان يسحق بصورة متتالية فكرة التراكم،بوصفها جوهر التقدم والتطور العقلاني والعملي للدولة والمجتمع[14].

شهد العراق في تاريخه السياسي تطورات سياسية عديدة ومتباينة انعكست بشكلواضح و مؤثر على ما عرفته البلاد من أنظمة ووثائق دستورية، ابتداء من أول وثيقةدستورية وضعت خلال خضوع العراق للسيطرة العثمانية عام ١٨٧٦ والتي عرفتبالقانون الأساسي العثماني. ومن ثم قيام الدولة العراقية وتأسيس النظام الملكيكنظام دستوري لهذه الدولة عرف العراق أول وثيقة دستورية وطنية وضعت في ظلهذا النظام وذلك في عام ١٩٢٥ وعرفت بالقانون الأساسي العراقي واستمرت حتيسقوط النظام الملكي عام ١٩٥٨ وقيام الجمهورية، إذ دخل العراق مرحلة جديدة منمراحل تطوره السياسي والدستوري وتوالت على حكمه أربعة أنظمة سياسية متباينةفي أوضاعها السياسية والدستورية، وهي الجمهورية الأولى التي تأسست في ١٤تموز (يوليو) ١٩٥٨، والجمهورية الثانية التي تأسست في ٨ شباط (فبراير) ١٩٦٣،والجمهورية الثالثة التي تأسست في ١٨ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦٣، وأخيراالجمهورية الرابعة التي تأسست في ١٧ تموز (يوليو) ١٩٦٨. ورغم التباين فيالأوضاع الدستورية لهذه الجمهوريات الأربع إلا أنها تميزت بسمة واحدة كونها قدامتلكت وثائق دستورية مؤقتة تعكس بصورة واضحة حالة عدم الاستقرار السياسيلهذه الأنظمة منذ عام ١٩٥٨، وباستثناء محاولة الجمهورية الرابعة إقامة مشروعدستور دائم للبلاد لكنه لم يصدر نتيجة الاوضاع السياسية التي شهدها هذا النظاممنذ عام ١٩٩٠، فإن الأنظمة الجمهورية الأربع أخفقت في نقل العراق إلى مرحلةالشرعية الدستورية القائمة على أسس المؤسسات الدستورية[15].

الفرع الثاني :دستور عام 2005

وبعد عام ٢٠٠٣، كانت المرحلة الأولى من عملية نقل السيادة الوطنية إلى العراقيين قد تمت بعد إعلان الحكومة العراقية وحل مجلس الحكم، وكانت برئاسة الدكتور إياد علاوي، وتولى رئاسة الجمهورية غازي الياور، فيما تبدأ المرحلة الثانية بإجراء الانتخابات طبقا للقانون المذكور في تاريخ ٣١ كانون الأول (ديسمبر) ٢٠٠٤،أو في موعد أقصاه ٣١ كانون الثاني (يناير) ٢٠٠٥، وبالفعل اجريت الانتخاباتفي ١٥ كانون الثاني (يناير) ٢٠٠٥، وانعقد أول اجتماع للجمعية الوطنية المنتخبةالتي بلغ عدد اعضائها ٢٧٥ عضوا في ١٦ آذار (مارس) ٢٠٠٥ في بغداد. وفي نهايةشهر أيار (مايو) ٢٠٠٥ تشكلت لجنة منتخبة من الجمعية بلغ عددها ٥٥ عضواالكتابة الدستور العراقي الدائم. وعرفت باللجنة رقم ٢٧، وقسمت على ست لجان[16].

---

[14] ستار جبار علاي, العراق والتغيير دراسة في طبيعة النظام السياسي العراقي بعد عام 2003, بيروت 2018, ص90.
[15] المصدر السابق, ص91.
[16] منذر الفضل, مصدر سابق, ص59-69.

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد(7) – العدد (2)، صيف 2022
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

وبما يشكل خمس اعضاء الجمعية الوطنية، ثم أضيف إلى هذه اللجنة ١٥ عضوا من السنة العرب من غير المنتخبين في الجمعية الوطنية وذلك من اجل تحقيقالتوازن المطلوب، وقد قامت اللجنة بتوزيع ابواب الدستور على لجان فرعية تتولىاعداد نصوص دستورية ثم ترفع هذه النصوص والنتائج إلى اللجنة الرئيسة ثم يتمبعد ذلك عرضها على مجموعة من المستشارين والخبراء القانونيين لغرض صياغةمواد الدستور صياغة قانونية وبمساعدة مجموعة من الخبراء الدوليين وخبراء الأممالمتحدة, ليطرح بعدها على الاستفتاء الشعبي في ١٥ تشرين الأول (أكتوبر) ٢٠٠٥،وبنسبة موافقة بلغت ٨٠٪ من أصل نسبة المشاركة التي بلغت ٦٢٪ حسبالإحصائيات التي أعلنتها المفوضية العليا المستقلة للانتخابات، ونشر في جريدةالوقائع العراقية بالعدد ٤٠١٢ بتاريخ ٢٨ كانون الأول (ديسمبر)٢٠٠٥.

وكانت اللجان المكلفة بوضع الدستور العراقي الدائم هي لجنة المبادئ الأساسية ولجنة الحقوق والواجبات والحريات العامة ولجنة شكل النظام ولجنة مؤسسة حكومة الاقاليم واختصاصاتها ولجنة مؤسسة الحكومة الاتحادية ولجنة الاحكام الانتقالية والختامية[17].

المبحث الثاني

مراحل تشريع دستور 2005 ودور الاطراف السياسية في تشريعها

تناول هذا المبحث موضوع كيفية اقامة الدستور العراقي الجديد 2005 وكيفية صياغته وكتابته ومراحل تشريعه في المطلب الاول منه كما وتكلمنا في المطلب الثاني منه عن دور القوى السياسية في وضع الدستور وتأييد العملية السياسية بعد 2003 كذلك المعارضين لها.

المطلب الاول

مراحل تشريع دستور2005 والمعوقات التي واجهته

يعتبر هذا المطلب الاكثر قربا من صلب الموضوع حيث نتكلم فيه عن مراحل تشريع دستور 2005 وعليه قسمناه الى فرعين تناولنا في الاول منه مراحل تشريع دستور 2005 الفرع الثاني منه عن المعوقات التي واجهته, لذا نأمل ان نكون قد وصلنا للهدف المرجو منه.

الفرع الاول: مراحل تشريع الدستور

اولا: فترة الحاكم العسكري

تولى الحاكم العسكري الأمريكي (جي غارنر) ادارة العراق في إطار (مكتب إعادة الأعمار و المساعدة الإنسانية),بعد تشكيل المكتب وكان هذا المكتب يضم العديد من الاداريين العراقيين

[17] ستار جبار علاي, المصدر السابق, ص91.)

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد(7) – العدد (2)، صيف 2022
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

الذين كان لهم وجه صلة مع الولايات المتحدة الأمريكية، وقد صدر عن هذا المكتب سلسلة قرارات منها تعين مستشارين في الوزارات العراقية، منهم (اندروبي ان ابرومان) الذي عين مستشار لوزارة التعليم العالي و البحث العلمي، وقد أشارة إلى إن إدارة غارنر لن تستمر اكثر من ثلاثة شهور، وبالفعل فان إدارة غارنر استمرت لأكثر من شهر، محاولتا منها لتشكيل حكومة عراقية مقبولة من الشعب العراقي، لكن باءت جهود هذا الفريق بالفشل، حتى وصلت البلاد إلى حالة من الفوضى وانعدام الأمن و القانون في البلاد فضلا عن توقف مؤسسات الدولية و الخدمات مع انهيار البنى التحتية[18].

ثانيا: سلطة الائتلاف المؤقتة

مارست هذه السلطة الحكم في العراق المدة 4/21 – 2004/6/28 وقد استند سلطة الائتلاف المؤقتة في حكمها للعراق على قرار مجلس الأمن المرقم (1483) من عام 2003، الذي يتيح لها حسب قوانين الحرب والاحتلال العسكري المتفق عليها في الأمم المتحدة، بسط سيطرتها على السلطات الثلاث في العراق(التشريعية –التنفيذية - القضائية)فضلاعن تعين السفير (بولبريمر) كحاكم مدني بدلا من الحاكم العسكري (جيغارنر)،وكان بولبريمر متمرسا في شؤون مكافحة الإرهاب، وقد عين مديرا إداريا لسلطة الائتلاف المؤقتة في العراق.

وكان إلى جانب بريمر السفير (جيرمي نمرنيتوك) ممثلا خاصا لبريطانيا في العراق ٢٠٠٣ - ٢٠٠4 ، وبالتالي فان سلطة الائتلاف المؤقتة CPA اصدر العديد من القوانين والقرارات الخطيرة في المجلات السياسية والاقتصادية وحتى الاجتماعية والأمنية والعسكرية والتي نعيش آثارها السلبية إلى يومنا هذا ، واغلب هذه القرارات نشرت في الجريدة الرسمية (الوقائع العراقية) في اكثر من مجلد وباللغتين العربية والانكليزية[19].

وهذا يعود إلى امتلاك الحاكم المدني للسلطات الثلاث (التشريعية والتنفيذية القضائية) كذلك قامت سلطة الائتلاف المؤقتة , (CPA) بتشكيل مجلس الحكم في ٢٠٠٣ / ٧ / ١٣ ، وهذا الأخير بدوره قام بتشكيل حكومة عراقية بالاتفاق مع سلطة الاحتلال الأمريكي ، حيث يعد مجلس الحكم هو ثالث هيئة إدارية تشكلت حسب التسلسل الزمني في العراق عقب الاحتلال الأمريكي (٣) .

وقد تكون مجلس الحكم من (٢٥) عضوا ، بينهم ثلاث نساء ، تقلدوا مناصب بالتعين لا بالانتخاب وهذا التعين كان على أساس ديني ، مذهبي ، قومي لا على أساس وطني وهذا كان بداية لشرخ النسيج الاجتماعي الذي يتكون منه المجتمع العراقي (4) ، في حين كانت

(18) احمد يحيى الزهيري, الدور الرقابي للبرلمان العراقي بعد2003, مكتبة السنهوري, الطبعة الاولى 2016, ص75.
(19)احمد يحيى الزهيري, الدور الرقابي...., المصدر السابق, ص76-77
يتكون سلطةالائتلاف من مجلس الحكم فى العراق

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد(7) – العدد (2)، صيف 2022
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

صلاحيات المجلس التشريعية والتنفيذية ما هي إلا صلاحيات استشارية لا تخرج عن إبداء الرأي ، لان الصاحب الحقيقي لهذه السلطة هي سلطة الائتلاف المؤقتة(5) CPA) .

ثالثا: تشكيل الحكومة العراقية المؤقتة

تشكلت الحكومة العراقية المؤقتة في ٢٨ / حزيران / 2004 نتيجة الحوار الذي قاده (الاخضر الابراهيمي) مع سلطة الائتلاف المؤقتة ومجلس الحكم واطراف عراقية اخرى ، وقد تشكلت هذه الحكومة من رئيس للجمهورية وهو (غازي عجيل الياور) ونائبان هما ابراهيم الجعفري وروز نوري شاويش إلى جانبهم رئيس للوزراء هو (اياد علاوي) الذي تم اختياره بعد تصويت داخلي قام به أعضاء مجلس الحكم.
وكان هناك اعتقاد سائد، بان الاختيار (اختيار رئيس الوزراء) تم حسب توجيه الاخضر الابراهيمي مبعوث الأمم المتحدة)، وبالتالي فان د. اياد علاوياصبح رئيسا وزراء الحكومة المؤقتة، فقد استمرت هذه الحكومة حتى إجراءانتخابات2005/1/30، وفي هذه المرحلة تم حل سلطةالائتلاف المؤقتة (CPA) وغادر (بول بريمر) العراق في ٢٨ / حزيران / ٢٠٠٩ ، واعتبر ذلك تاريخ تسليم السيادة للحكومة العراقية المؤقتة[20] .

رابعا: الحكومة العراقية الانتقالية

اعتمد قانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية في آذار 2004، جدولا زمنيا للعملية السياسية في العراق، تضمن تسليم السيادة الحكومة عراقية مؤقتة وإجراء انتخابات الجمعية وطنية انتقالية في موعد لا يتجاوز ٣١ / كانون الثاني / ٢٠٠٥.
وجاء قرار مجلس الأمن الدولي رقم (1546) في ٨ / حزيران / 2004 يعتمد تاريخ إجراء الانتخابات و تشكيل جمعية وطنية منتخبة لتتمكن من صياغة دستور دائم للبلاد وبرلمان دائم لمدة (4) سنوات ولإتمام عملية إجراء الانتخابات اصدر (بول بريمر) في 2004/5/31 الأمر المرقم (٩٢) والذي يقضي بإنشاء (مفوضية الانتخابات)، وقد استند هذا الأمر بتكوين هذه المفوضية إلى قراري مجلس الأمنالدولي (1483–1511) لسنة ٢٠٠٣، إذ إن مهمة هذه الهيئة هو تنظيم ومراقبة وإجراء الانتخابات.
ولكن رافق عملية إجراء الانتخابات ردود فعل كبيرة بين مؤيد لإجراء الانتخابات وبين معارض لها وبين من يرى تأجيل الانتخابات هو الحل,وبالنسبة إلى المؤيدون يرون إن الفرصة قد حانت لبناء العراق واستعادة العراق سيادته واستقلاله، أما المعارض يرى بعدم جدوى إجراء انتخابات في ظل وجود احتلال أجنبي، ويذهب الفريق الثالث إلى ضرورة

---

[20](المصدر السابق, ص78-79.)

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد(7) – العدد (2)، صيف 2022
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

التأجيل لحين توفر الظروف الأمنية المناسبة، حتى تتوفر الأجواء للجميع في المشاركة السياسية .

وعلى الرغم من كل هذه الصعوبات والأجواء المشحونة التي تعصف بخطورة الوضع الأمني ، لكن الانتخابات قد جرت في موعدها المحدد في 2005/1/30، الانتخاب أعضاء الجمعية الوطنية ، شارك فيها وفقا للإحصائيات الصادرة عن المفوضية العليا المستقلة للانتخابات ، ثمانية ملايين وستة وخمسون ألف ومئتان وستة وستون مقترعا من أصل (14222900) المؤهلين للتصويت.

فكانت المهمة الأساسية لهذه الجمعية المنتخبة هو انتخاب مجلس الرئاسة والذي يتكون من رئيس للجمهورية ونائبان، والذي يقوم بدوره باختيار رئيس الوزراء، وبالتالي فان مجلس الرئاسة تكون من جلال الطالباني رئيسا للجمهورية ونائباه عادل عبد الهدي وغازي عجيل الياور، وقد اجمع المجلس على اختيار إبراهيم الجعفري رئيس للوزراء وكانت المهام الأساسية لهذه الحكومة هي الإعداد لإجراء انتخابات واختيار برلمان وحكومة دائمية في العراق مدتها(4) سنوات كذلك التصديق على مسودة الدستور الدائم[21] .وبعدها جرت الاستفتاء على الدستور وتم الموافقة عليه من قبل الشعب.

الفرع الثاني: المعوقات الفنية التي واجهت لجنة كتابة الدستور

وعلى الرغم من عدم تطرق المادتين 61 و62 في الدستور العراقي إلى تحديد نسبة عدد أعضاءلجنة كتابة الدستور من مجموع نسبة العدد الكلي لعدد أعضاء الجمعية الوطنية، إلا أنهتم الاتفاق على أن تكون نسبة عدد اللجنة الدستورية (٢٠٪) من أعضاء الجمعيةالوطنية. وبالفعل وتحقيقا لذلك تم تشكيل لجنة كتابة الدستور من (55) عضوا من بين أعضاء الجمعية الوطنية المنتخبين)، وأضيف إليهم (١٥) عضوا من غير أعضاء الجمعية الوطنية المنتخبين)، وبالفعل اكملت اللجنة اكمال صياغة الدستورفي2005/8/22، ومن ثم تم عرض الدستور على الاستفتاء الشعبي. ومن ثم يتضح أن طريقة اختيار رئيس وأعضاء لجنة كتابة الدستور العراقي تعد من الطرق الديمقراطية، إذ تم اللجوء إلى الانتخاب في اختيارهم من قبل ممثلي الشعب العراقي في الجمعية الوطنية.

أي إنه لم يصار إلى الأخذ بالانتخاب المباشر في اختيار رئيس وأعضاء لجنة كتابةالدستور من قبل الشعب مباشرة، وإنما تم الاختيار بصورة غير مباشرة من قبل ممثلي الشعب المنتخبين في الجمعية الوطنية، ومن ثم فلم يتم مراعاة اشتراط توافرالخبرة القانونية أو التمثيل الشعبي الواسع والامتداد السياسي في عضو لجنة كتابة.

[21] احمد يحيى الزهيري, الدور الرقابي...., المصدر السابق, ص79-81.)

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد(7) – العدد (2)، صيف 2022
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

وهو الأمر الذي أدى إلى نتيجتين خطيرتين تمثلت الاولى بتحجيم دورلجنة كتابة الدستور، فيما تمثلت النتيجة الثانية في إضافة العديد من التعديلاتغيرالمدروسة على مسودة نصوص الدستور من قبل رؤساء الكتلالسياسيةفيالجمعيةالوطنية حتى قبل الساعات النهائية للاستفتاء على الدستور، بالشكل الذي أدى بالبعض إلى التشكيك بعملية كتابة الدستور ومصداقيتها.
وبناء على ما تقدم تمثلت أولى المعوقات التي واجهت صياغة الدستور العراقي في حضور السفير الأمريكي للمناقشات الدستورية للفرقاء السياسيين، وهو الأمرالذي كان له تأثيرا واضحا على عدم استقلال القرار العراقي بشأن كتابة الدستور.
أما المعوق الثاني الذي واجه ولادة الدستور العراقي فتمثل في مشكلة التكتلات الطائفية والمذهبية في مناقشة بعض المسائل المصيرية، كالنظام الفدرالي والديباجةوقضية النفط والغاز واسم العراق، وغيرها من الأمور التي كادت أن تؤدي بتأجيلعملية كتابة الدستور برمتها.

كما وإن الخلافات ما بين أعضاء لجنة كتابة الدستور، يستوي في ذلك بالنسبةإلى الانتهاء المذهبي أو المصالح والاتجاهات التي يمثلوها أو الرؤى السياسية التي يرغبون بتكريسها، أدت بالنتيجة إلى التأثير على صياغة دستور اوجمهورية العراق لعام ٢٠٠٥[22].
فيما تمثل المعوق الثالث في عدم وجود متخصصين في القانون الدستوري أوالصياغة الدستورية من بين أعضاء لجنة كتابة الدستور، بالشكل الذي وصفه بعضالكتاب بأن البعض منهم كانوا لا يفرقون بين الدستوروالقانون.
وهو ما أدى بالنتيجة إلى جهل غالبية أعضاء لجنة كتابة الدستور بمبادئ الصياغةالدستورية، إذ كان يتوجب أن يكونوا من المحيطين بالقدر اليسير بمضمون الدستوروطبيعة قواعده والمواضيع التي يتناولها[23].
وعلى الرغم من وجوب كتابة الدستور من قبل الخبراء الدستوريون والقانونيفي بادئ الأمر ليصار إلى عرضه على النخبة السياسية الممثلة للشعب، إلا أن واقعالحال يشير إلى أن مسودة الدستور تم كتابتها من قبل السياسيون المنتخبون من الجمعيةالوطنية، وتم إجراء العديد من التغييرات والتعديلات فيها من قبل المذكورين، ولميظهر دور الخبراء إلا في مراحل الصياغة الدستورية الفنية البحتة النهائية.

---

(22) مصدق عادل طالب, الصياغة الدستورية دراسة قانونية تحليلية مقارنة, مكتبة السنهوري, بيروت 2017, ص236-244.
(23) د. منذر الفضل - مرجع سابق - ص٢٩٢) (

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد(7) – العدد (2)، صيف 2022
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

المطلب الثاني

دور القوى السياسية في وضع الدستور

ولما كانت العملية السياسية في العراق بعد عام 2003 برمته عملية معقدة حيث ان نظاماً عربياً اسلامياً سقطت علي ايد قوات أجنبية تحت قيادة الو لايات المتحدة الامريكية مما جعل العالم والمنطقة ينقسم الى قسمين ،قسم يؤيد العملية السياسية الجديدة ويصفونها ببداية الديمقراطية والحرية للعراق بعد حقبة من زمن حكم الديكتاتورية في العراق وفيما عارضت القسم الاخر هذا النظام الجديد واصفة اياها بالاحتلال وعدم شرعيته لذا انقسم الاطراف السياسية في العراق ايضاً على قسمين منها المؤيدين ومنها المعارضين عليه سوف نقسم هذا المطلب الى فرعين في الاول منه نتكلم عن المؤيدين للعملية السياسية والدستوري الجديد الفرع الثاني نتكلم عن الاطراف المعارضة للعملية السياسية الجديدة والدستور الجديد.

الفرع الاول: الاطراف المؤيدة للعملية السياسية والدستور

أيدت العديد من القوى السياسية العملية السياسية في العراق بعد 2003 وإقامة دستور جديد لاسيما تلك القوى المعارضة للنظام السياسي السابق اي نظام البعثي الصدامي ورأوا ان مشاركتهم يكون بمثابة قطف ثمار ايام المعارضة الطويلة واستغلالاً لغرس جذورهم في السلطة والحصول على مكاسب سياسية[24].

ومن جملة الاحزاب والحركات السياسية المشاركة في العملية السياسية بعد 2003 والمشاركة في كتابة الدستور هي الاحزاب الاسلامية متمثلة بحزب الدعوة الاسلامية والذي يعتبر من اوائل الاحزاب الاسلامية في العراق حيث تأسس في اواخر الخمسينيات والذي يعتبر احد الاقطاب الاساسية للمعارضة السياسيةالعراقية وقد شارك في عدة مؤثرات المعارضة كما شارك في العملية السياسية بعد 2003 بقوة وتم تعيين الامين العام للحزب انذاك ابراهيم الجعفري رئيسا دوريا لمجلس الحكم ثم رئيسا للوزراء لتقع على عاتقه اعداد الانتخابات القادمة ووضع مسودة دستور دائم للعراق و استمرت قيادة حزب الدعوة الاسلامية لمجلس الوزراء في العراق لدورتين برئاسة المالكي الى 2010[25],والعبادي من 2014 لدورة واحدة الى 2018.

وايضاً المجلس الاعلى الاسلامي كان من ابرز المشاركين في العملية السياسية ووضع الدستور الجديد وقد تأسس المجلس اثر اعلان السيد محمد باقر الحكيم في مؤتمر صحفي في

[24]نغم محمد صالح ،التعددية الحزبية في العراق ومتطلبات انجاحها ، مجلة العلوم اليسياسية،عدد 36،كلية العلوم السياسية جامعة بغداد 2008،ص212

[25]احمد يحيى الزهيري،العملية السياسية في العراق بعد 2003 ،مكتبة السنهوري .بيروت 2017،ص33.

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد(7) – العدد (2)، صيف 2022
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

17 تشرين الثاني 1982 عن تاسيس مجلس اعلى للثورة الاسلامية وتم اختيار السيد محمد باقر الحكيم نجل المرجع السيد محسن الحكيم ليكون رئيساً للمجلس[26].
اما بالنسبة للحزب الاسلامي العراقي الذي كان يترأسه السيد محسن عبدالحميد فقد دخل العملية السياسية في بداية الامر بقوة وكان رئيسها رئيساً دورياً لمجلس الحكم الانتقالي,وشارك ايضاً في لجنة صياغة الدستور ودخل الانتخابات في 2005/12/15 بالرغم من تذبذب في مواقفه ولكنه بالنتيجة كان له دور مؤيد للعملية السياسية الجديدة وضع الدستور[27].
اما بالنسبة للاحزاب ذات الطابع العلماني والليبرالي فقد شاركوا ايضاً في العملية السياسية بعد 2003 ودعموا العملية وكان لهم دور في صياغة الدستور، ومنها الحزب الشيوعي العراقي بقيادة حميد مجيد موسى حيث فتح مقرات له في اغلب المحافظات العراقية استعداد للدخول في العملية السياسية.

كذلك حركة الوفاق الوطني بقيادة اياد علاوي شارك مشاركة فعالة في العملية السياسية بعد 2003 وكانت للحركة دور مهم في ادارة الدولة وكتابة مسودة الدستور ترأس دورياً الامين العام للحركة مجلس الحكم الانتقالي كذلك ترأس الحكومة المؤقتة[28].
اما بالنسبة للاحزاب الكردية بشقيها العلماني والاسلامي فلا يخفى دورهم في العملية السياسية بعد 2003 وصياغة الدستور حيث كان للسيد مسعود البارزاني والسيد جلال الطالباني والدكتور محمود عثمان والسيد صلاح الدين محمد بهاءالدين دور فعال في مجلس الحكم الانتقالي وصياغة الدستور وبعد ذلك في رئاسة الجمهورية.

الفرع الثاني: الاطراف المعارضة والمقاطعة للعملية السياسية ودستور 2005

ان اكثر القوى السياسية المعارضة للعملية السياسية بعد2003 وادعائهم بعدم شرعية الدستور هم من الاحزاب والتيارات الاسلامية ماعدا بقايا حزب البعث، والاحزاب الاسلامية هنا نقصد بها الشيعية والسنية.
ومن ابرز التيارات الاسلامية السنية المعارضة هو هيئة علماء المسلمين التي ظهرت للساحة السياسية بعد 2003 وتزعمها الشيخ حارث الضاري مع عضوية مجموعة من رجال الدين عدت نفسها لتكون الممثل الشرعي للمكون السني،بل وكانت محاولة فهم لخلق مرجعية للمكون السني على غرار ماموجود لدى المكون الشيعي من مرجعية دينية.

[26]رشيد الخيون ، لاهوت السياسية (الاحزاب والحركات الدينية في العراق)دراسات عراقية منشورات الجمل،بيروتن2009،ص243-244.
[27]احمد يحيى الزهري،العملية السياسية في العراق بعد 2003, دراسة اشكاليات الرئاسات الثلاثة, دار السنهوري, بيروت 2017،ص35-36.
[28]احمد يحيى الزهري، العملية السياسية...,, المصدر السابق ص37-38.

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد(7) – العدد (2)، صيف 2022
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

وبالنسبة لموضوع مشاركتها في العملية السياسية قد صرح الشيخ حارث الضاري في هذا الجانب بان العرب السنة لن يخسروا شيئاً في حال لم يشاركوا فيها وخصوصاً انتخابات 2005/10/30 وهدد بان عدم المشاركة تعني الطعن بشرعية الدستور، وكانت حجج ومبررات الهيئة في عدم مشاركتهم للعملية السياسية هو تعرض العديد من المدن العراقية ذات الغالبية السنية للدمار و وجود الاحتلال الاجنبي كذلك التزوير وغياب الاعداد للانتخابات[29].

اما بالنسبة للشيعة فكان التيار الصدري هو ابرز المجموعات الشيعية التي رفضتالمشاركة في العملية السياسية بعد 2003 ولم تشارك في انتخابات 2005/1/30 ولم يكن مشاركةفي كتابة الدستور بل وخاضعوا معارك كثيرة ضد الاحتلال الامريكي حيث كان للتيار جناح عسكري تحت اسم جيش المهدي،ومن الجدير بالذكران هذا التيار كان يقاد من قبل السيد مقتدى الصدر النجل الاصغر للمرجع الشيعي السيد محمد صادق الصدر[30].

الخاتمة

وفي ختام بحثنا هذا نستعرض اهم النتائج التي توصلنا اليها حول مراحل تشريع الدستور العراقي وطبيعته وجملة الامور السياسية والقانونية المحاطبتشريعها والعقبات التي واجهته.

حيث يعتبر دستور العراق عام 2005 من الدساتير الديمقراطية من حيث نشأتها لأنها كتبت عن طريق لجنة وبعد ذلك عرض على الشعب للموافقة عليه أو رفضه عن طريق استفتاء شعبي في 15 تشرين الاول 2005.

كذلك نستطيع ان نقول بأنه من الدساتير الديمقراطية المواكبة للتطور السياسي والقانوني وقد خصص فيه باباً لتناول موضوع الحقوق والحريات, بيد انه يكاد ان يكون دستوراجامداً بشكل تام حيث ان تعديله يكون شبه مستحيل وذلك حسب المادة 126 من الدستور كذلك المادة 142 رابعا والتي تنص على ((يكون الاستفتاء على المواد المعدلة ناجحاً بموافقة اغلبية المصوتين، واذا لم يرفضه ثلثا المصوتين من ثلاث محافظات أو اكثر)).

اما بالنسبةللمدة الزمنية لمراحل تشريعيه والظروف التي كانت تحوم حول وضعه فانها كانت ظروف صعبة ومليئة بالتنافرات السياسية وأوضاع امنية مترديه وتحت ظروف الاحتلال والتحديات لذا نرى بأن الوقت الزمني كان قليلا بالنسبة لهذه الضغوطات حيث لم تتجاوز الثلاثة اشهر[31].

حيث كان يفترض ان تمنح وقتا اطوللكتابة دستور واف يرضي جميع المكونات الا ان الولايات المتحدة الامريكية كانت هدفها الرئيسي ان يكون للعراق دستورا من غير ان يهتم

[29]احمد يحيى الزهيري، العملية السياسية...، مصدر سابق نص45-49.
[30]رشيد الخوين ،المصدر السابق ،ص171.
[31]مصدق عادل طالب، الصياغة الدستورية، السنهوري، بيروت 2017، ص 238.

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد(7) – العدد (2)، صيف 2022
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

بمحتوى هذا الدستور مما أدى في نهاية المطاف الى خلق دستور ناقص ورد فيها فصلاً ينظم الاحكام الانتقالية.

وبما ان هذا الدستور استعجل في كتابته قد جعل من تطبيقه شبه مستحيل لانه لم يرض جميع أو اكثر الاطراف مما خلق جواً من عدم الالتزام به من قبل القوى السياسية المعارضة بل وحتى الحاكمة, لهذا نقترح ان يكونهناك اعادة نظر من قبل الاطراف السياسية وان يصلوا الى توافق سياسي شامل بالتشاور مع المحكمة الاتحادية العليا وأن يجدوا مخرجاً قانونياً لتعديل هذا الدستور بما يتلائم مع الواقع السياسي الجديد بعد انسحاب القوات الامريكية وحلفائها.

واننا نرى ان هذا التوافق الشامل بين الاطراف السياسية لن تلد الا اذا اقتنعت القوى السياسية والدينية والاجتماعية بان هناك خصوصية لكل مكون من مكونات الشعب العراقي وكذلك يجب ان يراعوا الخصوصية الجغرافية والدينية والقومية والمذهبية والعقائدية وان يتركوا نهج فرض الافكار والعقائد على بعضهم البعض بغية التواصل لاتفاق شامل يحد من الخناقات السياسية والاجتماعية والدينية.

المصادر:

1-احسان حميد المفرجي وكطران زغير نعمة ورعد ناجي جدة, النظرية العامة في القانون الدستوري والنظام الدستوري في العراق, العاتك القاهرة,1989.
2- ابراهيم عبد العزيز شيحا, القانون الدستوري, بيروت19832-
3-منذر الفضل, مشكلات الدستور العراقي, دار اراس للطباعة والنشر, اربيل, الطبعة الاولى, 2010.
4-ستار جبار علاي, العراق والتغيير دراسة في طبيعة النظام السياسي العراقي بعد عام 2003, بيروت 2018.
5-احمد يحيى الزهيري, الدور الرقابي للبرلمان العراقي بعد2003, مكتبة السنهوري, الطبعة الاولى 2016.
6-مصدق عادل طالب, الصياغة الدستورية دراسة قانونية تحليلية مقارنة, مكتبة السنهوري, بيروت 2017.
7-نغم محمد صالح ،التعددية الحزبية في العراق ومتطلبات انجاحها ، مجلة العلوم السياسية،عدد 36،كلية العلوم السياسية جامعة بغداد 2008
8-رشيد الخيون ، لاهوت السياسية (الاحزاب والحركات الدينية في العراق)دراسات عراقية منشورات الجمل،بيروتن2009.
9- احمد يحيى الزهيري, العملية السياسية في العراق بعد 2003, دراسة اشكاليات الرئاسات الثلاثة, دار السنهوري, بيروت 2017.

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد(7) – العدد (2)، صيف 2022
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

پـوخـتـه:

ئەوە گومانی تێدانیە لە نوسـینەوەی دەسـتور گرفتی زور دێتە پێش لە بابەتە گرنگەکانە . لە خوێندنەوە و باسـکردنی لەلایەن پسـپۆرەکان لە بواری یاسـایی گشـتی و دەسـتور لە رووی تایبەتیەوە کە پەیوەندی بە بابەتە هەسـتیارەکانی شـێوازی حوکمداری و فەلسـەفەکەی و رێگەکانی جێبەجێکردنی دەسـەلات و ئاشـکراکردنی مافەکان و ئازادییەکان کە پێوسـتە بپارێزرێن لەگەڵ شـێوازەکانی پاراسـتنیان کە دەقی تێگەیشـتنی حوکمی رێنیشـاندەری باشـە (الحكم الرشيد)

لەو پێگەیەوە هەولماندا بە پێی توانا وە بەکورتی ئەگەرەکانی نوسـینەوەی دەسـتوری عێراقی کارپێکراو و پشـت بەستن بە شـێوازی شـیکردنەوە و دەرهێنراو وە باس ئەو هۆیانەی پێویستن کە بیانگرێتەبەر وە بە خێرایی دەستور (دەستوری عێراقی) بنوسرێتەوە وە بە پێی تێروانین و داخوازییە نوێیەکانی عێراقی تازە , پاش حوکرانیەکی دیکتاتۆری کە سـی سـاڵی خەیاند کە کرداری سـیاسـی لە عێراق هەموو جۆرێک لە دواکەتن و وتێکچونی بە خۆوە بینی تا رادەیەکی زۆر کرداری سیاسی لاواز بوو بەپێی ئەو رێبازانەی حاکمەکانی ئەوکات دەسەلاتی سیاسیان لە دەستدابوو وە باسـی ئەو گرفتە بنەرەتیانە کرد کە پەیوەسـت بوون بەو تەگەرانەی دەسـەلاتی سیاسی نووانديان دەسەلاتیان لە دەست دابوو .

لەو کاتەدا رادەی کاریگەری لایەنە سـیاسـیەکان لە نوسـینەوەی بەندەکانی دەسـتور بەپێی تێروانینە نوسـینەکـان بوو وە تـا چرادەیەک رێکخراوەکـانی کۆمەلگـای مەدەنی هێزە بەرهەلسـکارەکان دەوریان هەبووە . لە دانانی بیرواراو و هیواکانیان لە ناو دەسـتوری نوێ وە پەیدابوونی بەرهەلستی و بەرژەوەندیەکان و تێروانینەکان دروست دەبێت لەلایەن کۆمەلگای عێراقی لە هەموو بوارەکانی سـیاسـی و کۆمەلایەتی ئابووری و رۆشـنبیری و ئاینی کە گومانی تێدانیە کە گەورەترین بەر هەلستی بوو لە کاتی نوسـینەوە دەسـتور و مێژووی رامیاری عیراق کە ئاماژەم پێکردوە لە ناو توێژینەوەکەم وە لەسـەر ئەو رۆشـنیاییە ئەم بابەتە باس لەو گفتوگۆیە دەکات کە پەیوەسـتە بە گرفتەکان و توێژینەوەکان بۆ خسـتنەوەی رۆناکی لەسـەر تێگەیشتنی بە شێوازێکی راست رێک و پێک .

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد(7) – العدد (2)، صيف 2022
ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print) :رقم التصنيف الدولي

The Forms of Writing the Influential Iraqi Constitution

Asst. Lect. Badr Muhammed-Taher Mustafa
Department of Law, College of Law and International Relations, Lebanese French University, Erbil, Kurdistan Region, Iraq
badir_harki@yahoo.com

Abdulla Saeed Omer
Research and Development Directorate, Ministry of Higher Education, Erbil, Kurdistan Region, Iraq
Abdulla.omer1987@gmail.com

Rekar Shams Aldeen
Directorate of Admission and Registration, Lebanese French University, Erbil, Kurdistan Region, Iraq
Rekarabdullah91@gmail.com

Keywords: *Constitution, issues, Influential, Political, administration*.

Abstract

Without a doubt the subject of writing constitutions and issues that stand in the way are found quite important. For these new topics to study this further and to be addressed by specialists in the field of common law and constitutional law in particular. This is due to the sensitivity of topics related to the type of government and its philosophy and ways of exercising power and the statement of rights and freedoms to be protected and methods of protection, which guarantees the concept of good governance and administration. As for this perspective, the research will attempt to briefly and based on reliable sources set out the legal duties and interpretations that are to be considered when writing a constitution. A method of analysis of the issues facing the matter will be exercised. The political process in Iraq has suffered from various forms of deterioration, which has become largely the exercise of the political process in

accordance with the due process of the rulers who are growing political power and the researchers will address the fundamental problem related to the obstacles that are the role of the political authorities that were accountable at the time which was represented by the coalition authority. The effectiveness of the political parties in drafting the provisions of the Constitution in accordance with the opinion and new aspirations and the role of civil society organizations and forces are also analysed throughout the thesis. The opposition in putting their ideas and objectives forward are found to be on board of the modern constitution and the accompanying conflicts of interests and orientations among the groups of Iraqi communities in all political, social, economic, cultural and sectarian aspects, which is undoubtedly one of the most difficult obstacles that faced the publication of constitutions and political history of Iraq attests to this and referred to it in the board of research and study and in the light of the above, this study came to discuss these issues and to further study the matter in order to understand it in the most relevant means.